

Distr.: General
2 November 2012



Original: Arabic

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الخامسة عشرة
جنيف 21 كانون الثاني/يناير - 1 شباط/فبراير 2012

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان 21/16*

الإمارات العربية المتحدة

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس في محتوياتها ما يعبر عن رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

أولاً- المقدمة

- 1- قدمت الإمارات العربية المتحدة تقريرها الوطني الأول لمجلس حقوق الإنسان في ديسمبر 2008 وتم اعتماده في 19 مارس 2009 حيث تقدمت الدولة بـ(9) تعهدات طوعية وقبلت (36) توصية وطلبت تأجيل البت في (8) توصيات لمزيد من الدراسة ورفضت عدداً من التوصيات التي لا تتوافق مع منظومتها القيمية و الحضارية و التشريعية.
- 2- وتعتبر دولة الإمارات أن تقريرها الثاني هو استكمال لخطة عمل قد بدأتها منذ اعتماد تقريرها الأول، وهي عازمة على المضي قدماً للعمل على إضافة المزيد إلى سجل إنجازاتها المتميز في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والمساهمة والتفاعل بشكل إيجابي مع الممارسات العالمية في هذا الشأن.
- 3- والتزاماً منها باحترام نتائج الاستعراض الدوري الشامل لتقريرها الأول، وبموجب قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 17/19، يأتي هذا التقرير ليستعرض جهود دولة الإمارات في متابعة تنفيذ نتائج تلك المراجعة وإبراز خطواتها المتواصلة من أجل تعزيز و حماية حقوق الإنسان.

ثانياً- منهجية متابعة الاستعراض وعملية إعداد التقرير

ألف- منهجية متابعة الاستعراض

- 4- منذ اعتماد التقرير الأول بذلت الدولة جهوداً في تنفيذ نتائج الاستعراض ؛ حيث أنشئت اللجنة¹ الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (2/4/51) بتاريخ 21 / 3 / 2010، و تعمل هذه اللجنة ضمن خطة وطنية تم الاعلان عنها بعد اعتماد التقرير الاول لمتابعة تنفيذ إلتزامات الدولة في الاستعراض الدوري الشامل.

باء- إعداد التقرير والعملية التشارورية

- 5- قامت اللجنة بمجموعة من الإجراءات في إطار العملية التشارورية بشأن إعداد التقرير الوطني، حيث نظمت عدداً من ورش العمل والملتقيات مع كثير من مؤسسات المجتمع المدني و

¹ تضم في عضويتها عدداً من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني وتجمع بشكل دوري لمتابعة تنفيذ نتائج عملية الاستعراض الدوري الشامل.

الجهات الحكومية في الدولة لبحث مقترحاتها حول السبل المثلى لمتابعة نتائج الاستعراض وعملية إعداد التقرير الثاني².

6- تم عرض مشروع التقرير الوطني الثاني للاستعراض الدوري الشامل على المساحة المخصصة للجنة الدائمة للاستعراض الدوري الشامل في الموقع الإلكتروني³ لوزارة الخارجية، وذلك لتلقي المقترحات والملاحظات من الجمهور و المعنيين في الدولة؛ كما تم تضمين نُبذة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل والتقرير الوطني الأول للدولة وما نتج عنه من تعهدات وتوصيات وذلك لتعريف المجتمع بهذه العملية وما يترتب عليها من ممارسات ونتائج.

ثالثاً- التطورات في الإطار المعياري و المؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

ألف- الدستور

7- في الإطار الدستوري شهد دستور الإمارات العربية المتحدة تعديلاً في عام 2009 ، بصدر التعديل رقم (1) لسنة 2009 ، حيث يمثل المرحلة الثانية من برنامج صاحب السمو رئيس الدولة، والذي يهدف إلى تفعيل دور المجلس الوطني وتمكينه ليكون سلطة مساندة للسلطة التنفيذية، وقد تضمن التعديل إطالة مدة الدورة العادية السنوية التي يعقدها المجلس بحيث أصبحت لا تقل عن سبعة أشهر، و إطالة مدة العضوية في المجلس إلى أربع سنوات ميلادية بعدما كانت سنتين فقط، بهدف إتاحة الوقت وتمكين الأعضاء من إنجاز منظومة متكاملة من الأعمال البرلمانية وفق المعايير البرلمانية الدولية وتحقيق متطلبات مبدأ المشاركة.

8- كما أصبحت لائحة المجلس الداخلية تصدر بقرار من رئيس الدولة بناء على موافقة المجلس الأعلى للاتحاد وليس موافقة مجلس الوزراء، كذلك تم توسيع اختصاصات المجلس فيما يتعلق بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي يبرمها الاتحاد، بحيث أصبح من حق رئيس الاتحاد أن يجيل إلى المجلس بعض الاتفاقيات والمعاهدات لمناقشتها قبل التصديق عليها.

باء- القوانين والتشريعات والأنظمة الوطنية

- القانون الاتحادي رقم (29) لسنة 2006 بشأن حقوق المعاقين و المعدل بالقانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2009؛

² كان آخر هذه اللقاءات ، اللقاء التشاوري مع المجتمع المدني للتعريف بجهود الدولة في اعداد التقرير الثاني بتاريخ 2012/10/11.
³ زيارة الرابط المخصص للجنة الدائمة لمابعة التقرير الدوري الشامل لحقوق الانسان على الموقع www.mofa.gov.ae

- القانون الاتحادي رقم (15) لسنة 2009 بشأن حظر بيع التبغ أو تقديمه لمن تقل أعمارهم عن 18 سنة؛
- القانون الاتحادي رقم (18) لسنة 2009 بشأن تنظيم قيد المواليد والوفيات؛
- قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2009 بشأن اعتماد دليل المعايير العامة للسكن العمالي الجماعي والخدمات الملحقه به ؛
- قرار مجلس الوزراء رقم (29) لسنة 2010 بشأن نظام وقاية المجتمع من فيروس نقص المناعة البشري وحماية حقوق المتعاشين معه؛
- قانون اتحادي رقم (1) لسنة 2012 بشأن رعاية الأطفال مجهولي النسب ، يهدف إلى تنظيم رعاية مجهولي النسب في الدولة عن طريق إنشاء وتطوير دور الرعاية وتأمين أسر حاضنة.

جيم - مشاريع القوانين و التشريعات و الأنظمة الوطنية

- مشروع قانون بشأن عمال الخدمة المساندة، والذي وافق عليه مجلس الوزراء بقراره رقم (1/1/1) لسنة 2012؛
- مشروع قانون بشأن رفع إلزامية التعليم في دولة الإمارات إلى سن 18، والذي وافق عليه مجلس الوزراء خلال عام 2012؛
- مشروع قانون حقوق الطفل لسنة 2012م؛
- مشروع لتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (51) لسنة 2006 بشأن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر لتوفير ضمانات أكبر لضحايا الاتجار بالبشر؛
- مشروع قانون بشأن التأمين الصحي؛
- مشروع قانون إتحادي بشأن مكافحة الأمراض السارية.

دال - التطورات في مجال الأجهزة الحكومية و الهيئات الرسمية المعنية بحقوق الإنسان

وزارة الداخلية:

- إدارة حقوق الإنسان: تم إنشاؤها عام 2008 من أجل المساهمة بفاعلية في كل ما يحقق حماية ورعاية حقوق الإنسان بما يكفل تطبيق أفضل الممارسات الأمنية لوزارة الداخلية فضلاً عن متابعة شؤون حماية حقوق أفراد المجتمع في إطار ما يوجبه دستور الدولة وقوانينها والاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛

- **مكتب ثقافة احترام القانون:** يقوم بدور توعوي يرمي إلى نشر الثقافة القانونية بين أفراد وشرائح المجتمع و قام بتنفيذ عدد من المبادرات أهمها إصدار كتيب جيب بسبع لغات بعنوان " العامل حقوق وواجبات " تضمن شرحاً مفصلاً عن حقوق والتزامات العامل ، وقد تم توزيع ما يقارب المليون نسخة من الكتيب على مستوى الدولة؛
- **اللجنة العليا لحماية الطفل:** و التي تمخض عنها استحداث مركز حماية الطفل في وزارة الداخلية في مايو 2011 بموجب القرار الوزاري رقم (347) لسنة 2011، يُعنى بكافة الجرائم التي يتعرض لها الأطفال و جميع الظواهر التي تشجع على استغلالهم ووضع الحلول و المبادرات التي تكفل حمايتهم؛
- **لجنة مكافحة جرائم الاتجار بالبشر:** تم تشكيلها بموجب قرار وزارة الداخلية رقم (422) لسنة 2009، و من اختصاصاتها إبداء الرأي وتحديث التشريعات ذات الصلة بمكافحة الاتجار بالبشر، والتنسيق مع الجهات المعنية للتوعية بخطورة هذه الجرائم، والتنسيق مع المراكز المتخصصة بإيواء ضحايا الاتجار بالبشر بشأن تأمينهم وحمايتهم؛
- **مراكز الدعم الاجتماعي في القيادات العامة للشرطة:** تختص بمعالجة القضايا المرتبطة بالعنف الأسري التي لا تحتاج إلى فتح بلاغات رسمية، و الحالات المرتبطة بالعنف المدرسي، وتغيب الأبناء عن منزل الأسرة التي لم تبلغ عنها مراكز الشرطة، وحالات انحراف الأحداث البسيطة التي لا تمثل جريمة جنائية، والخلافات والمشاجرات البسيطة التي تحدث بين الجيران ولا تحتاج إلى فتح بلاغات رسمية؛
- **آليات تلقي الشكاوى والبلاغات:** هناك 7 أرقام مجانية تابعة لوزارة الداخلية لتلقي الشكاوى والبلاغات في عدد من المجالات كالاتجار بالبشر والعمالة ، بالإضافة لخدمة رسائل الطوارئ النصية لتلقي بلاغات ذوي الاحتياجات الخاصة عبر تقنية الرسائل النصية القصيرة (sms).

وزارة الخارجية:

- **إدارة حقوق الإنسان :** تعتبر إدارة حقوق الإنسان من الوحدات التنظيمية التي تم استحداثها في وزارة الخارجية خلال عام 2010 من أجل ضمان قدرة الإمارات على الوفاء بالتزاماتها تجاه الآليات المتخصصة في مسائل حقوق الإنسان و تفعيل التعاون الثنائي و الدولي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

وزارة العمل:

- **إدارة التوجيه العمالي:** تم استحداثها بموجب قرار وزارة العمل رقم (551) بتاريخ 2009/5/17 من مهامها الرئيسية نشر الوعي بقانون العمل والقرارات المنفذة له و

تعريف العمال و أصحاب الأعمال بإجراءات وسياسات وزارة العمل ، وتحسين وتفعيل العلاقة بين طرفي العمل و الوزارة؛

- **وحدات الرعاية العمالية:** وهي من أحدث مبادرات وزارة العمل في مجال توفير الرعاية والحماية للعمال و العمل على رفع مستوى الوعي لديهم بحقوقهم، وقد تم أيضا إنشاء وحدة الرعاية العمالية المتنقلة للوصول إلى جميع الفئات العمالية التي يصعب الوصول إليها.

وزارة الشؤون الاجتماعية:

- **اللجنة المتخصصة لعمل المعاقين:** صدر قرار مجلس الوزراء رقم (9/6/130) لسنة 2012 بتكليف وزارة الشؤون الاجتماعية بتشكيل هذه اللجنة التي تعنى بوضع السياسات والإجراءات اللازمة لتشغيل ذوي الاحتياجات الخاصة ، وبالذات في القطاع الخاص وتأهيلهم لإنشاء مشاريع ذات جدوى ومردود اقتصادي.

وزارة التربية و التعليم:

- **إدارة التربية الخاصة:** استحدثت في وزارة التربية والتعليم عام 2008، حيث تعمل على تعزيز حقوق الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة، وضمان حصولهم على فرص تعليم متكافئة أسوة بزملائهم من الطلبة العاديين، حيث حرصت على دمج هذه الفئة في مدارس الدمج التي جهزت بكافة التقنيات المساعدة، حيث بلغ عددها (114) مدرسة.

هاء- الآليات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

- **اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر:** أنشئت وفقاً للقانون الاتحادي رقم (51) لسنة 2006 وتختص بتنسيق جهود الدولة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر وتحديث التشريعات المنظمة للمسائل المتعلقة بالاتجار بالبشر بما يحقق الحماية المطلوبة، وتضم ممثلين عن الجهات الحكومية الاتحادية والمحلية ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بمسائل مكافحة الاتجار بالبشر؛
- **المجلس الأعلى للأمومة والطفولة:** اضطلع المجلس بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني بوضع أول إستراتيجية وطنية للأمومة وللطفولة في دولة الإمارات العربية المتحدة حيث يعتبر الشريك الاستراتيجي لمنظمة اليونيسيف في الإمارات وتم وضع برنامج تعاون خلال الفترة من 2010م-2012م لتوسيع التعاون والشراكة فيما بينهم.

واو - الجمعيات والمؤسسات ذات النفع العام

9- إيماناً بالدور الفاعل للجمعيات الأهلية كشريك مساند للجهود الرسمية في تطوير العمل الأهلي ونشر ثقافة المشاركة وتفعيل مبدأ المسؤولية المجتمعية لدى الأفراد في الدولة، صدر القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2008 بشأن الجمعيات والمؤسسات ذات النفع العام؛ ليوفر إطاراً تنظيمياً مستقراً لأنشطتها المختلفة، إلى جانب الدعم الذي توفره وزارة الشؤون الاجتماعية لتلك الجمعيات والذي يصل لـ (3,600,000 ر.د) درهم سنوياً وقد بلغ عدد الجمعيات والمؤسسات المسجلة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية (138) جمعية.

زاي - السياسات و الاستراتيجيات الوطنية

10- وضعت دولة الإمارات منظومة مترابطة من السياسات والاستراتيجيات الوطنية التي تسعى إلى تعزيز وكفالة التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية والتي تتمثل في:

- **رؤية الإمارات 2021⁴** : للرؤية أربعة مكونات: شعب طموح واثق، اتحاد قوي، اقتصاد تنافسي، جودة حياة في بيئة معطاءة مستدامة. وأولت الحكومة في نهجها وأدائها التنفيذي أولوية مطلقة للارتقاء بخدمات التعليم والصحة والإسكان وتنمية الموارد البشرية وتطوير المناطق النائية في كافة أرجاء البلاد؛
- **إستراتيجية حكومة دولة الإمارات 2011 - 2013⁵** : تتكون الإستراتيجية من سبعة مبادئ عامة، وتضع على رأس أولوياتها توفير أرقى مستويات العيش الكريم للمواطنين، من خلال الارتقاء بنظم التعليم والرعاية الصحية والتركيز على التنمية المجتمعية وتطوير الخدمات الحكومية؛
- **إستراتيجية حماية حقوق العمالة⁶** : عمدت وزارة العمل إلى وضع إستراتيجية و خطة عمل تهدف إلى توفير وكفالة حقوق العمالة الوافدة بالدولة وتحسين ظروف عملهم ومعيشتهم؛
- **الخطة الإستراتيجية للجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر⁷** : تقوم على أربع ركائز: تطوير التشريعات والقوانين ذات الصلة بمكافحة الاتجار بالبشر، تمكين الجهات

⁴ أطلقها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي في 6 فبراير 2010 تحت عنوان "نريد أن تكون دولة الإمارات من أفضل دول العالم بحلول عام 2021" وهو العام الذي يصادف احتفال الدولة بيوبيلها الذهبي للمزيد يرجى زيارة موقع مجلس الوزراء <http://www.uaecabinet.ae>

⁵ تضع هذه الإستراتيجية الأسس لتحقيق رؤية الإمارات 2021، وتسعى إلى ضمان أن يتم إنجاز كافة أعمال الحكومة بما يتوافق مع مجموعة من المبادئ التوجيهية للوصول إلى حكومة تركز على المواطن أولاً، للمزيد يرجى زيارة موقع مجلس الوزراء <http://www.uaecabinet.ae>

⁶ للمزيد يرجى الإطلاع على (باء) من الفصل الرابع بشأن تنفيذ التوصيات في مجال العمالة صفحة (13) من التقرير أو زيارة موقع وزارة العمل <http://www.mol.gov.ae>

⁷ للمزيد حول الإستراتيجية يرجى الإطلاع على الملحق المرفق تقرير اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر لعام 2011-2012م.

المعنية من تطبيق إجراءات رادعة و وقائية، تأمين الحماية والدعم لضحايا الاتجار بالبشر، الاتفاقيات الثنائية والتعاون الدولي؛

- الإستراتيجية الوطنية للأمومة والطفولة⁸: تضع المبادئ لضمان وجود بيئة ملائمة للأم و الطفل، تضمن حقهم في البقاء والنماء والصحة الجيدة والتعليم وتنمية القدرات والمشاركة الفعّالة في القضايا التي تمسهم وحمايتهم من العنف وإساءة المعاملة والاستغلال و تعتبر مرجعاً أساسياً لصانعي القرار في مجال الأمومة و الطفولة في دولة الإمارات؛
- الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة: تُرسخ الإستراتيجية تنفيذ التزامات الإمارات تجاه المواثيق الدولية المعنية بالمرأة ومؤتمر وإعلان بكين 1995، وجاءت الإستراتيجية من واقع ضرورة وجود خطة وطنية تكون بمثابة خارطة الطريق من أجل تمكين المرأة في ثماني قطاعات رئيسية هي: التعليم، الصحة، الاقتصاد، التشريع، البيئة، المجال الاجتماعي، الاعلام، والمشاركة السياسية واتخاذ القرار؛
- الخطة الوطنية للمسنين: تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية وضع خطة وطنية تستهدف فئة المسنين، تعمل على تشجيع القطاع الخاص في الاستثمار لتقديم الخدمات الاجتماعية و الطبية للمسنين و تطوير برامج و أنشطة لهم و الاستفادة من خبراتهم.

رابعاً- ما تم بشأن تنفيذ التعهدات الطوعية و التوصيات المقبولة في الدورة الأولى للمراجعة الدورية الشاملة (2008)

ألف- التعهدات الطوعية

- 1- دراسة إمكانية الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية لعام 1984
- 11- أصبحت الدولة عضوة في الاتفاقية منذ تاريخ 19 يوليو 2012.
- 2- دراسة إمكانية الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق المعاقين
- 12- أصبحت الدولة عضوة في الاتفاقية منذ تاريخ 19 مارس 2010.
- 3- دراسة إمكانية الانضمام إلى بروتوكولات اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل

⁸ تؤكد الإستراتيجية الوطنية للأمومة والطفولة على التزام دولة الإمارات العربية المتحدة بالاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وخاصة اتفاقية حقوق الطفل والتي تغطي أربعة محاور مترابطة لحقوق الطفل هي: البقاء والنماء والحماية والمشاركة.

13- تم تشكيل لجنة من الجهات المعنية في الدولة لدراسة الانضمام إلى البروتوكولين الإضافيين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية والبروتوكول الخاص باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ، حيث جاري العمل على تهيئة البيئة التشريعية و القانونية بالشكل الذي يتواءم مع أحكامهما تمهيداً لانضمام الدولة إليهما في المرحلة المقبلة.

4- دراسة إمكانية الانضمام إلى بروتوكول منع و قمع ومعاقبة جرائم الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

14- أصبحت الدولة عضوة في البروتوكول منذ تاريخ 21 يناير 2009.

5- تنظيم ورش عمل بالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة في مجال حقوق الإنسان لنشر مبادئ حقوق الإنسان بما يتوافق مع المعاهدات الدولية التي صادقت عليها الدولة

- نظمت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ورشة عمل تدريبية في فبراير 2009 بالتنسيق مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM) بهدف زيادة معارف العاملين في مجال تطبيق القانون والمتعاملين مع قضايا الاتجار بالبشر؛

- نظمت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) في عام 2010 ورشة العمل الإقليمية السنوية الثالثة حول "تعزيز وتطبيق القانون والتعاون القضائي بين دول المصدر والعبور والمقصد في آسيا الوسطى بشأن الاتجار بالبشر" بمشاركة فعالة من 45 عضو من مختلف الجهات كوكلاء النيابة المحلية والاتحادية ومراكز الإيواء ووزارة الداخلية وشرطة دبي وزارة العمل وممثلين من دول مختلفة بالإضافة إلى الإنترنت؛

- عقدت وزارة الداخلية الورشة التدريبية الإقليمية حول المقاربة القائمة على حقوق الإنسان في مكافحة الاتجار بالبشر بالتعاون مع مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة والتي عقدت بأبوظبي خلال الفترة من 12 - 14 ديسمبر 2011 ، و التي أطلق خلالها كتاب "المبادئ الموصى بها والمبادئ التوجيهية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والاتجار بالبشر" الذي تحمّلت دولة الإمارات تكاليف ترجمته إلى اللغة العربية؛

- نظم الإتحاد النسائي العام القمة العالمية السابعة للأسرة بالتعاون مع المنظمة العالمية للأسرة خلال الفترة من 5 إلى 7 ديسمبر 2011، وناقشت القمة تدابير الحماية الاجتماعية للأسرة، وكيفية تجنب الصراع والعنف على مستوى الأسرة، والوقوف على مختلف التحديات التي تواجهها الأسرة في ظل تأثيرات الأزمة الاقتصادية العالمية و العمل على إيجاد حلول فاعلة لها و تحقيق الأهداف التنموية للألفية؛

- نظم المجلس الأعلى للأمومة و الطفولة والاتحاد النسائي العام بالتعاون مع منظمات عالمية تُعنى بالمرأة والطفل ومنها: (اليونيسيف)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ، و (اليونسكو) ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الأسكوا) العديد من الدورات وورش العمل من أجل نشر مبادئ حقوق الإنسان بما يتوافق مع الاتفاقيات التي انضمت إليها الدولة.

6- تحسين أطر التدريب لمسؤولي تطبيق القانون لرفع مستوى الوعي بجرائم الاتجار بالبشر

15- نظمت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر مجموعة من الدورات التدريبية وورش العمل بالتعاون مع مختلف الإدارات والوزارات ذات الصلة بإنفاذ القانون، كإدارات الجنسية والإقامة والشرطة والنيابة العامة، ومن أحد أهداف هذا البرنامج ضمان أن يكون المسؤولين القائمين على مكافحة الاتجار بالبشر بالدولة بمستويات المعايير الدولية. كما شجعت اللجنة العديد من الجهات المعنية في مختلف الدوائر والوزارات على تنظيم برامج تدريبية خاصة بهم لاكتساب المهارات اللازمة لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر بأكثر فعالية، خاصة وأن العديد من الوزارات والدوائر أصبحت مؤهلة بإنشاء أقسام خاصة بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر على المستوى المحلي والاتحادي.

7- دراسة إمكانية إنشاء هيئة وطنية لحقوق الإنسان بالدولة وفق مبادئ باريس

16- قامت أمانة اللجنة الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل بزيارات ميدانية لعدد من الدول و إلى لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (ICC) للإطلاع على التجارب المختلفة، وقد أعدت دراسة مفصلة في هذا الصدد وتمضي دولة الإمارات بجدية في دراسة إنشاء الهيئة وفقاً لأفضل الممارسات في هذا الشأن.

8- دراسة إصدار نظام لإنشاء ملاجئ لضحايا الاتجار بالبشر بالدولة

17- أعدت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر مشروع نظام بشأن ترخيص وإدارة مراكز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر، وجر العمل على إصداره.

9- دراسة وضع تشريع يرفع سن التعليم الإلزامي إلى 18 سنة

18- وافق مجلس الوزراء على إصدار قانون اتحادي بشأن إلزامية التعليم في دولة الإمارات ابتداء من سن ست سنوات لغاية بلوغ سن الـ 18 سنة أو نهاية التعليم أيهما أسبق، مع وضع آليات محددة لضمان تطبيق الإلزام وفرض عقوبات ملائمة تضمن عدم الإخلال به وذلك لمعالجة مسألة التسرب من التعليم.

باء- التوصيات المقبولة⁹

19- وقد شملت عدداً من مجالات حقوق الإنسان، ونستعرض أدناه ما تم بشأنها.

1- مجال حرية الإعلام والصحافة (التوصية رقم 1 و 17 و 20)

20- هناك مشروع قانون إتحادي بشأن "الأنشطة الإعلامية" والذي سيحل محل القانون الاتحادي رقم (15) لسنة 1980 بشأن المطبوعات و النشر، ويؤكد مشروع القانون الجديد على مجموعة المبادئ المتعلقة بحرية الرأي التي يكفلها دستور دولة الإمارات، وجاري استكمال الإجراءات الخاصة بإصداره.

21- ومن أهم سمات هذا القانون هو السماح بتدفق المعلومات إلى وسائل الإعلام، وتجاوز الرقابة المسبقة، وعدم إغلاق الوسائل الإعلامية أو سحب تراخيصها لمدة طويلة، وعدم إجبار الصحفيين على إفشاء مصادر معلوماتهم، وعدم إيقاع العقوبة السالبة للحرية عليهم.

2- مجال تعزيز و حماية مبادئ حقوق الإنسان و وضع إستراتيجية وطنية لنشر ثقافة حقوق الإنسان (التوصية رقم 2 و 3 و 4 و 19 و 34)

22- قامت دولة الإمارات في إطار تنفيذ التوصيات المشار إليها أعلاه باتخاذ الخطوات و التدابير التالية:

- تعمل اللجنة الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل على توحيد جهود الدولة في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان و دراسة وضع إستراتيجية وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لأفضل المعايير الإقليمية و الدولية في هذا الإطار، نابعة من القيم و الموروث الحضاري لمجتمع دولة الإمارات؛
- أعدت وزارة التربية والتعليم وثيقة لتطبيق منهج التربية على حقوق الإنسان للصفوف من (1-12)، كما تم إدراج المفاهيم المتعلقة بحقوق الإنسان في الوثيقة الوطنية لمنهج التربية الإسلامية في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي و شملت تلك المفاهيم: الحقوق المدنية والسياسية مثل (الحق في الحياة، الحق في حرية التعبير، الحق في المشاركة السياسية) الحقوق الاجتماعية والاقتصادية مثل (الحق في الخدمات، الحق في التملك) الحقوق البيئية مثل (الحق في المياه النقية، الحق في تنفس الهواء النظيف الحق في حماية البيئة والصحة العامة)؛

⁹ تم اعداد ملحق يتضمن تفاصيل التدابير المتخذة من أجل تنفيذ التوصيات المقبولة الواردة في الفقرة رقم (91) في الوثيقة الخاصة بالفريق العامل للاستعراض الدوري الشامل رقم: (A/HRC/10/75).

- تم إيلاء الاهتمام بإعداد وتأهيل أعضاء سلك النيابة العامة و القضاء من خلال إدماج مبادئ و أحكام صكوك حقوق الإنسان الدولية ضمن مناهج التدريس لمعاهد التدريب و التأهيل القضائي.

3- التوصية رقم (5) بشأن الثناء على جهود الإمارات وريادتها و تجربتها المتميزة في مجال إنهاء تشغيل أطفال الركببة

23- قامت الإمارات بجهود حثيثة وخطوات عملية في هذا الجانب على مدار سنوات عدة ، فقد صدر القانون رقم (15) لسنة 2005 الذي يمنع استخدام الأطفال دون سن 18 عاماً في سباقات الهجن.

24- وشكلت وزارة الداخلية لجاناً لمتابعة تنفيذ القانون، ووقعت اتفاقاً مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لتأهيل الأطفال الركببة في مجتمعاتهم ورفع مستوى معيشتهم، ورُصد مبلغ (30) مليون دولار في عام 2007 لهذا الغرض، وتم بموجبها تعويض كل طفل شارك في سباقات الهجن مادياً، وبتاريخ 6 يونيو 2012 عقدت اللجنة المكلفة بمتابعة التعويضات اجتماعاً ختامياً لأعمالها بمناسبة إنهاء ملف "أطفال الركببة" في دولة الإمارات.

4- مجال تعزيز تعاون الإمارات مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان (التوصية رقم 6 و 36)

- استقبلت دولة الإمارات بعد اعتماد تقريرها الأول في عام 2009 عدداً من المقررين الخاصين مثل المقرر المعني بمكافحة أشكال التمييز العنصري و المقررة الخاصة المعنية ببيع و بغاء الأطفال واستخدامهم في المواد الخليعة، كما استقبلت المقررة الخاصة بمكافحة الاتجار بالبشر خلال الفترة من 11 إلى 17 أبريل 2012 للاطلاع على جهود الدولة في هذا الإطار؛

- استقبلت دولة الامارات خلال الفترة من 24-25 أبريل 2010 المفوضة السامية لحقوق الإنسان السيدة / نافي بيلاي التي قابلت رئيس الدولة "حفظه الله " وكبار المسؤولين بالدولة ومنظمات المجتمع المدني، وأشادت بجهود الإمارات في مجال تعزيز و حماية حقوق الإنسان؛

- تواصلت دولة الإمارات دعمها المتجدد للصناديق التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان والتي ستساهم في تمكين مكتب المفوضية من تطبيق برامجها لخطة 2012-2013 وبلغت قيمة مساهمات الإمارات في هذه الصناديق 390 ألف دولار أمريكي، كما أعلنت دولة الإمارات في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان تبرعات الدول للأنشطة الإنمائية الدولية والتي نظمتها الأمم المتحدة في مقرها بنيويورك بتبرعها بـ 7 ملايين ومائة وأربعة وتسعين ألف دولار أمريكي لعدد من الصناديق الخاصة بتعزيز حقوق الإنسان كصندوق التبرعات المعني بمكافحة أشكال الرق المعاصر ، وصندوق التبرعات لضحايا التعذيب، و الصندوق الاستثماري للأمم المتحدة بشأن الخطة العالمية

لمكافحة الاتجار بالبشر ، بالإضافة إلى الصناديق التابعة للبرامج الإنمائية للأمم المتحدة لعام 2012م.

5- مجال العمالة (التوصية رقم: 7 و 9 و 14 و 18 و 21 و 22 و 27 و 28 و 35)

25- وضعت وزارة العمل إستراتيجية وخطة عمل تهدف إلى كفالة وحماية حقوق العمال و تحسين ظروف عملهم وتشكل معالم هذه الإستراتيجية من العناصر التالية:

- حماية حق العمال في الحصول على الأجر العادل المتفق عليه عبر نظام حماية الأجور وفي الوقت المحدد في عقد العمل؛
- تطوير آليات سوق العمل في الدولة بما يحقق المزيد من المرونة و تحرير حركة تنقل العمالة داخل سوق العمل ويحقق التوازن في العلاقة التعاقدية بين صاحب العمل و العامل؛
- حماية حق العمال في السكن و في الحياة في ظل بيئة مناسبة و آمنة تتوفر فيها مقومات الحياة الكريمة ، واعتماد دليل المعايير العامة للسكن العمالي الجماعي؛
- توفير سبل انتصاف فعالة للعمال في حالة وجود نزاع عمالي مع صاحب العمل وتسهيل عملية التقاضي عن طريق إنشاء مكاتب العلاقات العامة بالحاكم العمالية التي تسهم في حل النزاعات العمالية بشكل ودي؛
- تعزيز التعاون الثنائي والدولي في مجال العمالة ، عن طريق توقيع مذكرات التفاهم وتعزيز أطر التعاون و الشراكة بين الدول المستقبلية والمصدرة للعمالة.

26- أما فيما يتعلق بالتوصيات الواردة بشأن العمالة المنزلية فقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم: (1/1 و1) لسنة 2012 بالموافقة على مشروع القانون الاتحادي بشأن عمال الخدمة المساندة، وسيكون القانون جاهزاً للإصدار بعد انتهاء وزارة الداخلية من إعداد اللائحة التنفيذية للقانون.

27- قامت وزارة العدل بتأسيس محاكم و دوائر متخصصة للنظر في قضايا العمال و ربط بعضها الكترونياً بوزارة العمل مما يسمح بتبادل المعاملات و الحصول على البيانات مما يؤدي الى سرعة اصدار الاحكام، الى جانب إنشاء لجنة منازعات العمل الجماعية في كل دائرة من دوائر العمل تضم ممثلين للعمال و أصحاب العمل ، و تلزم اللجنة بالتوصل الى قرار في النزاع خلال اسبوعين من احواله اليها مع جواز الطعن على قرار اللجنة أمام محكمة الاستئناف خلال 30 يوم.

6- مجال إقامة ورش العمل المتخصصة (التوصية رقم 8 و 16)

التوصية رقم (8) بشأن إقامة حلقة عمل بشأن التعليم لتبادل الآراء و التجارب مع البلدان المتقدمة و النامية

28- قامت وزارة التربية و التعليم بالمشاركة في العديد من ورش العمل التي أُقيمت في فبراير 2012 على هامش الدورة الرابعة لمنتدى التعليم العالمي ومعرض الخليج لمستلزمات وحلول التعليم الذي انعقد تحت شعار "التدريس و التعليم في عصر المعرفة و التكنولوجيا" والذي يتم تنظيمه سنوياً في دولة الإمارات حيث نُظمت 35 ورشة عمل خلال المنتدى المذكور.

التوصية رقم (16) تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية عن حقوق الإنسان لسلطات إنفاذ القوانين للمكلفين بمكافحة الإرهاب

- نظمت وزارة الداخلية العديد من الدورات التدريبية و الحلقات الدراسية لأفراد إنفاذ القانون المكلفين بمكافحة الإرهاب في مجال كفاءة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون أثناء تنفيذ التدابير المتعلقة بمكافحة الإرهاب؛
- عقدت وزارة العدل ندوة حول حماية حقوق الضحايا وجمع الأدلة الجنائية خلال الفترة من 20 - 19 يناير 2011، كما عقدت ندوة حقوق المتهم بتاريخ 27 يونيو 2011؛
- تستكمل دولة الإمارات ترتيبات استضافة مقر مركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنيف الذي يشكل أول ملتقى عالمي للحكومات ومنظمات المجتمع المدني بهدف تنسيق الجهود الوطنية والإقليمية والدولية الساعية لمواجهة أعمال التطرف العنيف، وهو المركز الذي أقرته مجموعة عمل مكافحة التطرف العنيف المنبثقة عن "المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب"، وسيتم افتتاحه رسمياً في مدينة أبوظبي في نهاية 2012.

7- مجال الحوار مع مؤسسات المجتمع المدني في تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري

- التوصية رقم (10) بشأن مواصلة الحوار مع مؤسسات المجتمع المدني في مجال متابعة وتنفيذ الاستعراض وإنشاء محفل دائم لتيسير هذا الحوار وإتاحة قدر أكبر من التفاهم المشترك؛
- فقد عُقد لهذا الغرض الملتقى الحواري الأول لمؤسسات المجتمع المدني في دولة الإمارات بتنظيم من جمعية الإمارات لحقوق الإنسان خلال شهر أبريل 2011؛ حيث عقدت خلال الملتقى عدد من ورش العمل المخصصة لمناقشة نتائج الاستعراض الدوري الشامل لدولة الإمارات.

8- مجال حماية حقوق الطفل (التوصية رقم 11 و 12)

29- انتهت اللجنة الوزارية للتشريعات من مناقشة قانون حقوق الطفل الذي يتضمن 72 مادة، تناولت الأحكام الخاصة برعاية الطفل والحقوق المقررة له والجهات المعنية بمتابعتها. وأوضح القانون الضوابط الخاصة بممارسة الطفل لحياته والحقوق الأسرية والصحية والثقافية والاجتماعية والتعليمية التي يتمتع بها، وتناول مشروع القانون كذلك عدداً من المحظورات التي تهدف إلى حماية الطفل وآليات وتدابير هذه الحماية والعقوبات على مخالفة أحكامه.

9- مجال تعزيز حقوق المرأة وتحقيق المساواة (التوصية رقم 13 و30 و31)

30- في إطار جهود الإمارات في تعزيز حقوق المرأة وتمكينها فإنه جار العمل على تحديث الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة في دولة الإمارات العربية المتحدة للأعوام 2013-2017، حيث بدأت الجهات المعنية بالدولة و على رأسها الاتحاد النسائي العام في وضع ملامح الإستراتيجية للخمس سنوات المقبلة والتي تأخذ في عين الاعتبار المؤشرات والمعايير التي تضمنها الاتفاقيات التي صادقت عليها الدولة مثل مكافحة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) والأهداف الإنمائية للألفية ومن المتوقع تدشين ملامح الإستراتيجية مع نهاية عام 2012، لتقوم المؤسسات الحكومية على الصعيد الاتحادي و المحلي ومؤسسات المجتمع المدني بوضع الخطط الإستراتيجية لتنفيذها بما يضمن وجود آلية عمل تضمن مواصلة جهود تمكين المرأة في مجال التعليم والصحة والاقتصاد والمجال الاجتماعي والتشريعي، والبيئة والإعلام والمشاركة السياسية. وفي إطار تمكين المرأة سياسياً فقد شهدت التجربة الانتخابية الثانية في دولة الإمارات والتي كانت في 24 سبتمبر 2011 حضوراً قوياً للمرأة وذلك وفقاً لتصريحات اللجنة الوطنية للانتخابات حيث شكلت نسبة الإناث المدرجة أسماؤهن في الهيئات الانتخابية 46% من مجموع الهيئات الانتخابية، و تشغل المرأة 7 مقاعد من أصل 40 مقعد في المجلس الوطني الاتحادي.

31- وفيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين ، فقد اتجهت التدابير التشريعية والقانونية في الإمارات إلى إزالة التمييز على أساس النوع حيث تبنت الدولة العديد من السياسات لضمان النهوض بوضع المرأة وتمتعها بجميع حقوقها الدستورية والقانونية و المشاركة في صنع القرار والتمثيل على الصعيد الدولي¹⁰.

32- و أنشئت الدولة العديد من المؤسسات المعنية بحماية المرأة و الطفل من العنف المنزلي كمراكز إيواء النساء و الأطفال و مؤسسة دبي لرعاية النساء و الأطفال ومراكز الدعم الاجتماعي التابعة لوزارة الداخلية ، حيث يعد ذلك بمثابة تنفيذ فعلي للتوصية رقم (30) بما تقدمه هذه المؤسسات من خدمات الرعاية الصحية و النفسية و الاجتماعية و القانونية والتأهيلية لضحايا العنف المنزلي.

¹⁰ للمزيد من التفاصيل بشأن إنجازات الدولة في تمكين المرأة يرجى الاطلاع على الفقرة (باء) من الفصل الخامس من التقرير (تمكين المرأة) صفحة (19).

10- مجال تنمية المناطق النائية (التوصية رقم 15 و 26 و 33)

33- تم إطلاق مبادرات لتطوير البنية التحتية للمناطق النائية بقيمة 16 مليار درهم ، غطت مجالات عدة كإنشاء المساكن للمواطنين، إنشاء وتطوير محطات للكهرباء والمياه، وتحديث شبكة الطرق والجسور، وإنشاء وتطوير المستشفيات ومراكز الرعاية، وإنشاء وصيانة السدود، إضافة إلى تطوير موانئ الصيادين، وتأتي هذه المبادرات استكمالاً لما تم الإعلان عنه في عام 2009 بشأن إنشاء مشاريع خلال الـ 5 سنوات القادمة تشمل مرافق صحية، طرق، مستشفيات ومساكن، حيث اعتمدت وزارة الأشغال في حينها موازنات لتطوير البنية التحتية قدرها 5 مليارات درهم ، وتتابع وزارة شؤون الرئاسة مع وزراء الأشغال إستراتيجية دولة الإمارات في هذا المجال لتطوير البنية التحتية وبخاصة للمناطق النائية.

34- وقد صَنَفَ تقرير التنافسية العالمي الذي أصدره المنتدى الاقتصادي العالمي لعام (2011-2012) الإمارات العربية المتحدة في المرتبة الثامنة عالمياً من بين 133 دولة في مجال جودة البنية التحتية، كما حققت دولة الإمارات المرتبة الأولى إقليمياً والـ 11 عالمياً في مجال جودة البنية التحتية لوسائل النقل ضمن التقرير العالمي لتمكين التجارة¹¹ 2012 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي.

11- مجال مكافحة الاتجار بالبشر¹² (التوصية رقم 23) بشأن تبادل التجارب وأفضل الممارسات مع الدول الأخرى بشأن وضع التشريعات و الآليات الوطنية والسير في طريق التعاون الدولي

35- حرصت الجهات المعنية بدولة الإمارات و على رأسها اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وفي إطار تفعيل الركيزة الرابعة للإستراتيجية الوطنية الخاصة بمكافحة الاتجار بالبشر على تبادل التجارب وأفضل الممارسات وتعزيز آفاق التعاون الثنائي والدولي وذلك من خلال التعريف بتجربة الإمارات في مجال مكافحة الاتجار بالبشر وكذلك الاطلاع على تجارب الدول الأخرى والاستفادة منها؛ وقد تجلّى ذلك من خلال التوقيع على العديد من اتفاقيات التعاون الثنائي ومذكرات التفاهم والتي تضمنت تنظيم مسائل تبادل التجارب والخبرات في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، وبناءً عليه وقعت الإمارات ممثلة بوزارة الخارجية خلال عام 2010 اتفاقيات تفاهم مع كل من جمهورية أرمينيا وجمهورية أذربيجان، كما يجري العمل على عقد اتفاقيات مماثلة مع عدد من الدول الأخرى في المرحلة المقبلة كجمهورية بيلاروسيا ومملكة تايلاند، وكجزء من جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الاتجار بالبشر وتعزيز حقوق الإنسان وقّعت وزارة الداخلية ما لا يقل عن (11) اتفاقية ومذكرة تفاهم مع الحكومات والمنظمات ذات العلاقة.

¹¹ للمزيد يرجى زيارة الموقع http://www3.weforum.org/docs/WEF_GCR_Report_2011-12.pdf
¹² لمزيد من التفاصيل يرجى الاطلاع على التقرير السنوي للجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر 2010 - 2011 أو زيارة موقع اللجنة الوطنية www.nccht.gov.ae

12- مجال المساعدات الخارجية للدول النامية¹³ (التوصية رقم : 24)

- أنشأت دولة الإمارات مؤسسات متعددة للاضطلاع بتقديم المساعدات الإنسانية ، ومن أهمها هيئة الهلال الأحمر ، ومؤسسة زايد للأعمال الإنسانية ، وصندوق أبوظبي للتنمية، ومؤسسة خليفة للأعمال الإنسانية، ومؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية ، و دبي للعطاء، ونور دبي، كما تم إنشاء مكتب تنسيق المساعدات الخارجية لتنسيق جهود الدولة في مجال تقديم المساعدات الإنسانية؛
- وبلغت قيمة المساعدات الخارجية التي قدمتها مؤسساتها المانحة في عام 2009 ما يزيد عن 2 مليار درهم ، شملت تقديم مساعدات خارجية لـ(51) دولة، أي تمت تغطية نسبة 53.7% من الدول النامية في العالم ، وشملت تلك المساعدات عدة مجالات منها تنمية وتطوير البنية التحتية للمناطق النائية، الأمن الغذائي، تحقيق التمتع بالحق في التعليم، الرعاية الصحية، المساعدات الإنسانية والحصول على المياه النظيفة والصرف الصحي.

13- مجال الانضمام للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان (التوصية رقم 25 و 32) الخاصة بالنظر في إمكانية التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب

36- أصبحت الدولة عضوة في الاتفاقية منذ تاريخ 19 يوليو 2012.

14- التوصية رقم (29) بشأن النظر في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان يمكن أن تُعنى بإسداء المشورة للحكومة وتلقي شكاوى الجمهور والتحقيق فيها

37- تعمل دولة الإمارات على بحث إنشاء هيئة وطنية لحقوق الإنسان؛ حيث وُضعت لها دراسة مفصلة بالتشاور مع الجهات المعنية في الدولة و تهدف إلى إنشائها وفقاً لمبادئ باريس، لتكون الجهة الرسمية في الدولة المعنية بالاضطلاع بجميع مسائل حقوق الإنسان. وقامت اللجنة الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل بزيارات ميدانية لعدد من الدول و إلى لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (ICC) للإطلاع على أفضل التجارب و الممارسات في هذا الجانب.

جيم- التوصيات تحت الدراسة

38- خلال نظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج الاستعراض المتعلق بالإمارات بتاريخ 19 مارس 2009، أوضحت الإمارات في معرض بيان موقفها من عدد من التوصيات التي لم تحظ بقبولها ، و الواردة تحديداً في الفقرة رقم (92) من تقرير الفريق العامل للاستعراض الدوري

¹³ لمزيد المعلومات يرجى الاطلاع على مرفق كتيب تنسيق المساعدات الإنسانية بشأن كيفية توزيع قطاعات المساعدات للدول النامية.

الشامل الوارد في الوثيقة (A/HRC/10/75)، بأنها ما تزال تدرس (8) توصيات، وفضلت وضعها قيد الدراسة، وقد استطاعت دولة الإمارات تنفيذ عدد من تلك التوصيات، وذلك على النحو التالي.

1- التوصية رقم (3): الانضمام إلى البروتوكول الخاص بقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر وخاصة النساء و الأطفال التابع لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة
39- أصبحت الدولة عضوة في البروتوكول منذ تاريخ 21 يناير 2009.

2- التوصية رقم (4): إدخال تعديلات على القوانين الوطنية المتعلقة بمنح جنسية دولة الإمارات لأبناء المواطنة المتزوجة من غير المواطن

40- تم تعديل القوانين المتعلقة باكتساب الأبناء من أم مواطنة لجنسية الدولة حسب مرسوم رئيس الدولة في عام 2011، حيث يتضمن المرسوم ما يلي.

- معاملة أبناء المواطنين معاملة المواطن الأصلي دون تمييز في التعليم والصحة والتوظيف؛
- له حق التقدم في اكتساب الجنسية بعد إتمامه سن (18) سنة.

خامساً- جهود الإمارات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان

ألف- تعزيز المشاركة السياسية

41- تمثل التجربة الثانية لانتخابات المجلس الوطني الاتحادي¹⁴ والتي أُجريت في عام 2011م إحدى أهم مراحل برنامج التمكين السياسي، والتي اكتسبت أهمية خاصة تفوق سابقتها من ناحية توسيع نطاق المشاركة السياسية للمواطنين حيث صدر قرار من المجلس الأعلى للاتحاد رقم (1) لسنة 2011 بشأن تحديد طريقة اختيار ممثلي الإمارات في المجلس الوطني الاتحادي كما صدر قرار رئيس الدولة رقم (2) لسنة 2011 بشأن زيادة عدد أعضاء الهيئات الانتخابية لتصبح ثلاثمائة مضاعف لعدد المقاعد المخصصة لكل امانة وفقاً للدستور كحد أدنى ودون ما تمييز بين المرأة والرجل مما يجعل الدولة تواكب التزاماتها في الإعلانات الدولية للحقوق السياسية وحقوق المرأة.

42- يهدف برنامج التمكين السياسي إلى تفعيل دور المجلس الوطني الاتحادي وتمكينه ليكون سلطة مساندة وداعمة للسلطة التنفيذية من خلال العمل على أن يكون مجلساً أكثر فاعلية

¹⁴ أصدرت اللجنة الوطنية للانتخابات تقريراً مفصلاً حول انتخابات المجلس الوطني الاتحادي 2011 يمكن الاطلاع عليه من خلال زيارة الموقع الإلكتروني للجنة الوطنية للانتخابات www.uaenec.ae، أو زيارة صفحة إصدارات في الموقع الإلكتروني لوزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي www.mfnca.gov.ae

والتصاقاً بقضايا الوطن ومشاكل المواطنين، وأن ترسخ من خلاله قيم المشاركة ونهج الشورى من خلال مسار متدرج منتظم عبر مسيرة تُكَلِّل بمزيد من المشاركة والتفاعل من أبناء الوطن.

باء- تمكين المرأة

43- كفلت دولة الإمارات للمرأة مكانتها اللائقة في المجتمع، حيث ضمن الدستور مبادئ العدالة الاجتماعية للجميع وفقاً لتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وترجمة للنصوص الدستورية فقد جاءت التشريعات مؤكدةً على مبدأ المساواة في الحقوق المدنية و السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية بين الرجل والمرأة.

44- وحملت الفترة من 2008 إلى 2012 تغييرات إيجابية كبيرة لصالح المرأة و هي كالتالي:

- ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في التشكيل الوزاري في فبراير 2008 من مقعدين إلى أربعة مقاعد مما يعد من أعلى النسب على المستوى العربي؛
- حصول المرأة الإماراتية على سبعة مقاعد من أصل 40 مقعداً في المجلس الوطني الاتحادي في الفصل التشريعي المنعقد في 2011 وبنسبة تبلغ 17 بالمائة وتعد أيضاً من أعلى النسب على صعيد تمثيل المرأة في المؤسسات التشريعية؛
- دخول المرأة سلك القضاء والنيابة العامة كقاضية ابتدائية، و وكيلة نيابة، و الشرطة، و مأذونه شرعية، و مجالات أخرى كالسلاح الجوي بالقوات المسلحة و الطيران المدني؛
- دخول المرأة السلك الدبلوماسي و القنصلي، و تعيين ثلاث سفيرات و قنصل عام للدولة في الخارج؛
- تشغل المرأة 66% من وظائف القطاع الحكومي من بينها 30% من الوظائف القيادية العليا المرتبطة باتخاذ القرار؛
- تبلغ مشاركة المرأة في التعليم العالي 95% للطالبات و 80% للطلاب وذلك من خريجي الثانوية العامة، و تشكل النساء 70% من مجموع خريجي الجامعات في الدولة و يعتبر ذلك من أعلى النسب عالمياً؛
- تشير الإحصائيات الرسمية إلى أن مجلس سيدات الأعمال بالدولة يضم نحو 12 ألف سيدة يُدرنَ 11 ألف مشروع استثماري، تصل حجم الاستثمارات فيها إلى نحو 5ر12 مليار درهم، في حين وصل عدد النساء اللواتي يعملن في القطاع المصرفي، الذي يعد أهم القطاعات الاقتصادية في البلاد، إلى نحو 5ر37%.

جيم - الإعلام

45- شهدت الساحة الإعلامية في دولة الإمارات العربية المتحدة العديد من التطورات المهمة على صعيد تكريس الشفافية وحرية الصحافة وتحديث التشريعات التي تنظم الأنشطة الإعلامية، وتطوير البنية التحتية الإعلامية لمواكبة التحولات العالمية في مجال تقنية الاتصالات والمعلومات، وإنشاء مناطق حرة جديدة للإعلام.

46- ويقع على عاتق المجلس الوطني للإعلام الذي تأسس عام 2006 مهمة الإشراف على شؤون الإعلام وتنسيق السياسات الإعلامية بين الإمارات بما يتفق مع سياسة الدولة الإعلامية في الداخل والخارج والحرص على قيم الدقة و الموضوعية وتحري المصادقية في التغطية الإعلامية.

47- يأتي مشروع قانون الأنشطة الإعلامية¹⁵ منظماً للأنشطة الإعلامية في مختلف القطاعات الإعلامية بالدولة بمختلف أشكالها. وقد عملت المؤسسات الإعلامية في دولة الإمارات على تحقيق قفزة نوعية على المستوى المهني والتقني والأداء الصحفي المتميز حيث تصدر في الدولة ثماني صحف عربية وثماني صحف باللغة الإنجليزية بالإضافة إلى العشرات من المجالات والدوريات المتخصصة، وشهدت محطات التلفزة تطوراً متلاحقاً بدخولها البث الفضائي فوصل عدد الشركات المتخصصة العاملة في المنطقة الحرة لمدينة دبي للإعلام إلى أكثر من 1400 شركة من بينها 60 مؤسسة تلفزيونية تقوم بتشغيل وبث ما يناهز 150 محطة تلفزيونية ، وأكثر من 120 دار نشر تصدر نحو 400 مطبوعة ، وتضم هيئة المنطقة الإعلامية في أبوظبي 135 شركة وطنية وعالمية تعمل في مجالات توزيع وإنتاج المواد الإعلامية والمواد السمعية والبصرية، كما توجد منطقة إعلامية حرة في إمارة الفجيرة، وأخرى في إمارة رأس الخيمة، تحتضن العشرات من المؤسسات الإذاعية والتلفزيونية، عدا فعاليات وأنشطة نادي دبي للصحافة، وجمعية الصحفيين التي تضم 734 عضواً، والدوائر المحلية للإعلام، والمئات من المراسلين الصحفيين المعتمدين لدى الدولة.

دال - العمالة المؤقتة

48- يتميز سوق العمل في دولة الإمارات بمستوى متقدم من الكفاءة التنافسية ببلوغة المرتبة السابعة على مستوى دول العالم التي يشملها تقرير التنافسية العالمي بالتصنيف ، فضلاً عن تميزه بالتنوع الكبير من حيث القطاعات الاقتصادية والطابع الدولي في ظل وجود قرابة الأربعة ملايين عامل وافد ، بما يزيد عن (200) جنسية مختلفة.

التدابير التي اتخذتها دولة الإمارات لكفالة الحقوق الأساسية للعمال:

¹⁵ للمزيد من المعلومات حول قانون الأنشطة الإعلامية يرجى الإطلاع على التوصيات المقبولة في مجال حرية الإعلام و الصحافة في التقرير صفحة (11)

1- الحماية من جميع أشكال الاستغلال

49- أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (10) لعام 2012 في شأن الرسوم و الغرامات المقررة على الخدمات التي تقدمها وزارة العمل، و قرار وزارة العمل رقم (1187) لعام 2010 بشأن ضوابط ومعايير تصنيف المنشآت، والتي يتم بمقتضاها فرض رسوم و غرامات مالية باهظة على الخدمات التي تقدمها الوزارة للمنشآت غير الملتزمة بضمان الحقوق الأساسية و الإنسانية للعمال وبتنفيذ أحكام التشريعات الوطنية.

2- توفير السكن الملائم للعمال

50- أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (13) لسنة 2009 في شأن اعتماد دليل المعايير العامة للسكن العمالي الجماعي والخدمات الملحقه به، والذي يلزم الجهات المعنية بمنح تراخيص السكن العمالي الجماعي، بعدم منح تراخيص إقامة هذا السكن اعتباراً من 2009/9/1 إلا وفقاً لأحكام هذا القرار، والذي شدد على مسؤولية أصحاب العمل بوجود توفير سكن عمالي يتناسب مع المعايير المعتمدة، و تنفيذاً لهذا القرار، تم البدء في إنشاء المدن العمالية النموذجية وفق تلك المعايير و التي بلغ عددها حالياً 21 مدينة عمالية نموذجية تستوعب حوالي (345.400) ألف عامل، كما أن القرار يلزم كل منشأة عاملة في الدولة بتعديل أوضاع سكنها العمالي الحالي للتوافق مع تلك المعايير خلال مدة أقصاها خمس سنوات تبدأ يوم دخول القرار حيز التنفيذ أي بنهاية 2014.

3- التعاون الدولي ومبادرات لحماية حقوق العمال

51- حرصاً من الدولة على تعزيز الشراكة مع الدول المرسله للعمالة وتنفيذاً لتوصيات الدورة الأولى لحوار ابوظبي في يناير 2008، والذي تم تأسيسه بهدف إرساء مبدأ التعاون الشامل بين دول الإرسال و الاستقبال في معالجة قضايا العمالة الوافدة بما يكفل صيانة الحقوق و الالتزام بالواجبات من قبل جميع الشركاء، قامت وزارة العمل بالتعاون مع وزارتي العمل في الهند و الفلبين بتطبيق المشروع النموذجي حول (تطوير إدارة دورة العمل التعاقدية) والذي تم رصد كل ما يتعلق بالمراحل الأربعة لدورة العمل التعاقدية:

- مرحلة ما قبل المغادرة و الانتقال للعمل في دولة الاستقبال؛
- مرحلة الإقامة و العمل في دولة الاستقبال؛
- مرحلة التهيئة و الاستعداد للعودة مرة أخرى إلى بلد الإرسال؛
- مرحلة العودة و إعادة الاندماج في دولة الإرسال.

52- جدير بالذكر أن دولة الإمارات سبق و أن وقعت (10) مذكرات تفاهم مع الدول الآسيوية المرسله للعمالة، و (8) اتفاقيات للتعاون الثنائي مع الدول العربية المرسله للعمالة بهدف تنظيم و صيانة حقوق العمالة الوافدة من هذه البلدان.

4- التأمين الصحي للعمال

53- يتمتع العامل ببطاقة صحية تسهل له العلاج دون تحميل العامل مصاريف هذه البطاقة، كما استحدثت إمارة أبوظبي بوليصة تأمين شامل وإجباري تغطي كل العمال بمن فيهم العمالة المنزلية وذلك على نفقة أصحاب العمل، وسوف يعمم نظام التأمين الصحي الذي طبق في أبوظبي على كافة أنحاء الدولة.

5- حماية العمال من الخداع أو الاحتيال قبل الاستقدام

54- من خلال تطبيق نظام التحقق من صحة العقود (Validation System Contract) وهو النظام الذي تجرته حالياً مع الهند، حيث يتم بموجبه إرسال العقود من الدول المستقبلية للعمال إلى الدولة المرسل لها قبل مغادرة العمال لاعتمادها و المصادقة على تسهيل معاملات الخروج وحل أي نزاعات لاحقة.

6- ضبط ممارسات وكالات استقدام و توظيف العمالة

55- في ضوء دراسة تم إعدادها بالتعاون مع منظمة العمل الدولية أصدر وزير العمل القرار رقم (3821) لعام 2010 بشأن شروط ومتطلبات الترخيص لوكالات التوظيف الخاصة وتنظيم عملها، والذي يقر قواعد صارمة لمنح تراخيص وكالات التوظيف الخاصة، حيث يحظر مزاوله نشاطي التوسط و التوظيف المؤقت، دون الحصول على تصريح من الوزارة، و يشترط لمنح التصريح أن تتوفر في طالب الترخيص عدداً من الشروط المؤهلة، من أبرزها ألا يكون قد حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو من جرائم الاتجار بالبشر، أو بسبب ارتكابه إحدى المخالفات المنصوص عليها في قانون علاقات العمل و القرارات الوزارية المنفذة له، كما يلزمه بأن يقدم للوزارة ضماناً بنكياً لا تقل قيمته عن ثلاثمائة ألف درهم في حال ممارسة عمل من أعمال التوسط، ولا تقل عن مليون درهم في حال ممارسة أعمال التوظيف المؤقت وأن يكون لدى مدير الوكالة الخبرة و المؤهلات العلمية التي تمكنه من إدارة هذا النشاط، ويشترط الا يكون طالب الترخيص مالكاً أو شريكاً في منشأة ثبت ارتكابها أي مخالفة لقانون العمل و القرارات المنفذة له.

7- تيسير حرية تنقل العمالة

56- أصدر وزير العمل القرار رقم (1186) لسنة 2010 في شأن ضوابط وشروط منح تصاريح عمل جديدة للعامل بعد انتهاء علاقة العمل للانتقال من منشأة إلى أخرى، و الذي يتيح للعامل المنتهية علاقته التعاقدية مع صاحب العمل الحصول على تصريح عمل جديد دون التقييد بمضي مدة « الأشهر الستة » المعمول بها سابقاً والانتقال إلى منشأة أخرى وفق شروط محددة، وكان من نتائجه الزيادة الملحوظة في حركة التنقلات الداخلية للعمال.

8- تأسيس وحدات الرعاية العمالية

57- وعدها ثماني وحدات منتشرة في مناطق التجمعات العمالية ، فضلاً عن وحدة متنقلة للرعاية ، تم تأسيسها في إطار إدارة التوجيه العمالي بحيث تكون مهمتها الرئيسية هي تطوير و تقديم برامج توعوية بشأن قوانين سوق العمل والقرارات المنفذة لها ، يتم توجيهها إلى أطراف الإنتاج عمال / أصحاب أعمال في أماكن العمل ، و كذا تقديم المشورة القانونية و الإدارية للعمال و أصحاب الأعمال بشأن الإجراءات الواجب اتخاذها لمعالجة الإشكاليات التي تنشأ في مجال العمل ، وقد بلغ عدد الزيارات التوجيهية التي قام بها مسئولو الوحدات خلال 2010 / 2011 للعمال في مواقع عملهم (1154) زيارة ، كما بلغ عدد الاستفسارات و الشكاوى التي قدمت لهم (1104) شكوى تمكنوا من معالجة (1059) حالة منها ودياً و تم إحالة (45) الشكاوى الأخرى للجهات المعنية لبحثها و الفصل فيها. كما قامت الوزارة بإعداد و طباعة دليلاً إرشادياً للعمال ، صدر بسبع لغات مختلفة واعتمد على توضيح حقوق و واجبات العامل و تم توزيع 250000 نسخة منه، باللغات العربية و الانجليزية والأوردية والهندية والمالايالية والبنغالية والسيرلانكية، على أماكن تجمع العمال وفي المطارات وسفارات الدول المصدرة للعمالة.

9- المعالجة الفعالة للمنازعات العمالية

58- نفذت وزارة العمل مبادرة إنشاء "مكاتب علاقات العمل" لدى بعض المحاكم، تعمل على توفير الدعم والإسناد للمكاتب من خلال تزويدها بالبيانات والمعلومات المتعلقة بالمتخصصين، بما يسهم في الإسراع بإجراءات التقاضي وحل النزاع بينهما ، لا سيما من حيث تنفيذ الأحكام الصادرة وتجميد ملفات المنشآت المتخلفة عن تنفيذ الأحكام القضائية ووقف التعامل معها وتسييل الضمانات المصرفية لصالح العمال وفقاً للأحكام القضائية الصادرة، كما عمدت الوزارة إلى تطبيق برنامج للربط الإلكتروني بين المحاكم العمالية و وزارة العمل لتقليص الإجراءات المتبعة وتيسير إنجاز الأعمال المشتركة بين الجانبين.

سادساً- الإنجازات و أفضل الممارسات

ألف- الإنجازات

الإمارات في المؤشرات الدولية

مؤشر تقرير التنمية البشرية

59- احتلت دولة الإمارات المركز الأول عربياً و تقدمت مركزين إلى ترتيب الـ30 عالمياً من إجمالي 187 دولة في تقرير التنمية البشرية العالمي لعام 2011 كما حصلت على المرتبة الـ38 طبقاً لمؤشر تمكين المرأة.

مؤشر المساواة بين الجنسين

60- تقدمت الدولة في مؤشر المساواة بين الجنسين الذي أصدره المنتدى الاقتصادي العالمي لعام 2011 لتحتل المرتبة الأولى بين الدول العربية.

مؤشر السعادة و الرضا

61- جاءت دولة الإمارات في المركز الأول عربياً، و في المركز الـ17 على مستوى العالم حسب المسح الأول للأمم المتحدة لمؤشرات السعادة و الرضا بين الشعوب في 2012.

مؤشر سيادة القانون

62- حصلت دولة الإمارات على المرتبة الأولى على صعيد المنطقة العربية ودول الشرق الأوسط و المرتبة الـ13 عالمياً وفق برنامج العدالة الدولية للعام 2011 في مؤشر سيادة القانون وشفافية النظام القضائي.

مؤشر الشفافية و مكافحة الفساد

63- احتلت الإمارات المرتبة الثانية في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا في مؤشر مدركات الفساد 2011 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، واحتلت المرتبة الـ28 على المستوى العالمي متقدمة درجة واحدة عن ترتيبها في العام 2010 ، من بين 183 دولة ضمتها القائمة.

مؤشر التنافسية¹⁶

64- احتلت دولة الإمارات المرتبة الخامسة عالمياً في مجال الكفاءة الحكومية، و المرتبة الـ(25) في الكفاءة و القدرة و المرتبة الـ(27) في الابتكار و التطور، و التي تعد من المعايير الفرعية لتقرير التنافسية العالمي (2011-2012) الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي.

1- التعليم

التعليم العام

65- حرصت دولة الإمارات على توفير كافة الإمكانيات للنهوض بمسيرة التعليم في الدولة، وشهدت مسيرة التعليم تحولات مهمة نحو التطوير والتحديث من خلال ربط التعليم باقتصاد المعرفة التنافسية ومخرجاته باحتياجات سوق العمل. و من هذا المنطلق استحوذت وزارة التربية والتعليم على 16.5% من إجمالي مخصصات الميزانية العامة للعام 2010 بما يعادل 7.2 مليار درهم ، و 6.2% للتعليم العالي بما يعادل 2.7 مليار درهم ؛ وذلك من أجل تطبيق

¹⁶ للمزيد يرجى زيارة موقع المنتدى الاقتصادي العالمي <http://www.weforum.org/reports>

خطط التطوير المستمر كما ونوعاً في جميع مجالات التعليم الحكومي ورياض الأطفال ومحو الأمية وتعليم الكبار والتعليم الفني والمهني وتعليم المرأة والتعليم الخاص.

66- و قد تم اعتماد إستراتيجية وزارة التربية والتعليم (2011/2013) لتطوير التعليم ، والتي تشتمل على منظومة تعليمية متكاملة تتواءم مع أفضل المعايير التربوية العالمية للتعامل مع أحدث التقنيات التي يتم توظيفها في العملية التعليمية، وتُسهم المجالس التعليمية التي تم تأسيسها في أبوظبي ودبي والشارقة على تطبيق مبدأ اللامركزية التي اعتمدها وزارة التربية والتعليم في إستراتيجيتها لتطوير وتحديث منظومة التعليم في الدولة.

67- وقد وصل عدد المدارس الحكومية والخاصة في العام الدراسي (2011/2012) إلى 1186 مدرسة تضم نحو 790 ألفاً و836 طالباً وطالبة في جميع المراحل الدراسية، مقارنة مع 74 مدرسة فقط كانت تستوعب 12 ألفاً و800 طالب وطالبة عند قيام الاتحاد في العام الدراسي (1971/71).

68- و عملت وزارة التربية و التعليم على تفعيل مشروع مدارس الدمج، حيث أصدرت مجموعة من التشريعات و القوانين التي تكفل دمج المعاقين في المدارس و حصولهم على فرص تعليم متكافئة، كما حرصت على تدريب كوادر بشرية في مجال رعاية الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة من أجل تذليل جميع العقبات أمام هذه الفئة، و في هذا المجال صدر قرار وزاري رقم (166) لسنة 2010 حول تطبيق القواعد العامة لبرامج التربية الخاصة في المدارس الحكومية و المدارس الخاصة.

69- وإيماناً بأهمية الرسالة التي يؤديها المعلم صدر قرار مجلس الوزراء في شهر يونيو 2012 بتوفير الوظائف والاعتماد المالي اللازم لترقية (7782) من المدرسين وغيرهم من العاملين بكادر الهيئات التعليمية من موجهين ومدراء مدارس ونواب مدراء مدارس وإداريين عاملين بوزارة التربية والتعليم، حيث أن التكلفة المالية المترتبة على هذه الترتيبات بلغت حوالي (368) مليون درهم سنوياً.

التعليم العالي

70- أصبحت دولة الإمارات مركزاً عالمياً في التعليم العالي يستقطب مختلف الجامعات العالمية، مما حوّلها إلى مركز جذب أكاديمي لآلاف الطلبة من الدول المجاورة، وتمكنت الدولة من ضم عدد كبير من أهم الجامعات الوطنية والعالمية مثل جامعة خليفة للعلوم والتكنولوجيا، وجامعة زايد، وكليات التقنية العليا، وجامعة أبوظبي، وجامعة السوربون، وجامعة الشارقة، والجامعة الأمريكية بالشارقة، والجامعة الأمريكية بدبي، وجامعة سانت جوزيف بدبي، وجامعة جورج ميسون الأمريكية برأس الخيمة، وجامعة رأس الخيمة للطب والعلوم الصحية، وجامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا، ومعاهد التكنولوجيا التطبيقية بأبوظبي وغيرها من الجامعات والكليات التي اكتسبت سمعة أكاديمية عالمية.

71- وقد أسهمت هذه الجامعات والكليات في تخريج أكثر من 95 ألف خريج وخريجة حتى نهاية العام 2009، عدا خريجي وخريجات البعثات الخارجية من مختلف الجامعات في العالم.

2- الرعاية الصحية

72- أولت دولة الإمارات اهتماماً خاصاً بقطاع الخدمات الصحية، وعملت على توفير خدمات نوعية عالية المستوى ترقى إلى المعايير العالمية، شملت الخدمات العلاجية والوقائية والتعزيزية، بالإضافة إلى تنفيذ برامج إستراتيجية لمكافحة الأمراض المزمنة والسارية ورعاية الطفولة والأمومة، وبلغت الاعتمادات المخصصة للخدمات الصحية في العام 2009 أكثر من مليارين و644 مليون درهم باستثناء الميزانيات التي رصدتها الحكومات المحلية لهيئاتها الصحية والاستثمارات الكبيرة للقطاع الخاص، وبلغ هذا الإنفاق خلال العام 2010 إلى 33.7 مليار درهم، موزعة على الميزانيات الكبيرة لوزارة الصحة، وهيئة الصحة بأبوظبي ودبي، والاستثمارات الكبيرة للقطاع الخاص.

73- ووصل عدد المستشفيات في الدولة إلى 65 مستشفى من بينها 15 مستشفى تتبع الحكومة الاتحادية، وأكثر من 150 مركزاً للرعاية الصحية الأولية والعيادات، بالإضافة إلى 11 مركزاً للصحة المدرسية و 10 مراكز لرعاية الأمومة والطفولة، و110 وحدات متخصصة للأمومة والطفولة داخل المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية. وذلك مقارنة مع 7 مستشفيات و12 مركزاً صحياً عند قيام الاتحاد في العام 1971.

74- وتشير البيانات الإحصائية إلى انخفاض معدل وفيات الأطفال الرضع بنسبة 6.7 طفل عام 2009، أي بتراجع بلغ 2.2% عن ما كانت عليه النسبة عام 1990، الأمر الذي يعني أن المعدل المستهدف تحقيقه عام 2015 والذي يبلغ 3.8 ليس فقط قابل للتحقيق وإنما قد يفوق المستهدف إذا استمر الأداء الفعلي بثبات على نفس الوتيرة الحالية.

3- الرعاية الاجتماعية

الضمان الاجتماعي

75- تمنح دولة الإمارات مساعدات مالية شهرية إلى (20) فئة تتصدرها فئات كبار السن والمعوقين والأيتام والأرامل والمطلقات ويستفيد من هذا البرنامج (40,121) أسرة، ويبلغ عدد الأطفال الذي يحصلون على مساعدة (4882) طفلاً منهم (862) يتيماً، و (3,697) معاقاً، و (323) طفلاً من مجهولي الوالدين وبدءاً من عام 2012 تضاعفت المبالغ التي تصرف لتلك الأسر لتصل إلى مليارين وسبعمائة وأربعة عشر مليون درهم.

رعاية المعاقين

76- تعمل دولة الإمارات على دعم الأطفال المعاقين و الاشخاص ذوي الاعاقة وتوفير كافة الاحتياجات التعليمية والتدريبية لهم لدمجهم في المجتمع، حيث ينتظم (4511) من ذوي الإعاقة في (42) مركزاً منها (19) مركزاً حكومياً ومحلياً، و (23) مركزاً للقطاع الخاص والأهلي ، وتقدم تلك المراكز الخدمات التعليمية والصحية والرياضية والتأهيل المهني والحرفي للمعاقين، كما يوجد فصول للتربية الخاصة في مدارس التعليم العام تضم ما يقارب ألفين من ذوي الإعاقة وصعوبات التعلم ، وتبذل وزارة الشؤون الاجتماعية و وزارة الداخلية جهوداً لتشغيل الأشخاص من ذوي الإعاقة بالتعاون مع شركائها في القطاع الحكومي والأهلي والخاص ، كما أنشأت وزارة الصحة لجنة مختصة بالخدمات الصحية والتأهيل للمعاقين.

رعاية كبار السن

77- تنتهج دولة الإمارات سياسة تضمن للمسن الرعاية وتوفير الخدمات والبقاء في محيط الأسرة عن طريق المساعدات المالية والوحدات المتنقلة، ويبلغ عدد المسنين الذين يحصلون على مساعدة اجتماعية (14,075) مسن بما نسبته 37% من مجموع المسنين في الدولة، كما تتوفر للمسنين مؤسسات رعاية وأندية نهارية توفر الخدمات للمسنين دون شرط الإقامة فيها وذلك في إطار الحرص على إبقاء المسن ضمن أسرته، ما تقوم وحدات متنقلة بتوفير الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية للمسنين في منازلهم ضمن فريق عمل يضم ممرضاً وطبيباً وأحد الأخصائيين الاجتماعيين ، كما أنشأت وزارة الصحة أقساماً متخصصة للرعاية الصحية لكبار السن في بعض المستشفيات.

رعاية الطفل

78- أولت دولة الإمارات اهتماماً كبيراً بالطفولة فعملت على وضع التشريعات المنظمة لحقوق الطفل في الرعاية والتنشئة، كما اهتمت بتطبيق عدد من الخطط في جميع المجالات الصحية والاجتماعية والتعليمية للارتقاء بالطفولة.

79- و قد بلغ عدد دور الحضانة (295) دار مع منتصف عام 2012 للأطفال الذين تقل أعمارهم عن أربع سنوات في أغلب مُدن وقرى الدولة، و تقدم تلك الدُور الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية والنفسية بالإضافة إلى إكسابهم بعض المهارات والأنشطة والبرامج الترويحية، وقد أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (19) لسنة (2006) الذي تُضمّن إنشاء دور حضانة في الهيئات والمؤسسات العامة والدوائر الحكومية والدواوين ، تتولى توفير الرعاية لأبناء الموظفين العاملات في تلك الجهات ، بهدف توفير الاستقرار الاجتماعي للطفل. وقد بلغ عدد دور الحضانة التي أنشئت وفق هذا القرار 32 حضانة.

رعاية الأحداث

80- اهتمت دولة الإمارات برعاية الأحداث الجانحين من الجنسين فأنشأت دُور التربية الاجتماعية لرعاية وإيواء الأحداث تتوفر فيها وسائل الرعاية الاجتماعية والتربية والتعليم، والإصلاح، والتدريب المهني، وقد استقبلت دُور التربية الاجتماعية للأحداث الجانحين (342) حدثاً جانحاً بالإضافة إلى (159) حدث تم إيداعهم لمدة أقل من أسبوع كتدابير احترازية. ويُؤمن برنامج الرعاية اللاحقة متابعة الحدث بهدف إعادة اندماجه في المجتمع.

4- الإسكان

81- تسير سياسة حكومة دولة الإمارات في مجال الإسكان ضمن خُطط وطنية إسكانية لتغطية احتياجات المواطنين وتمليكهم وحدات سكنية عصرية تتلاءم مع خصائصهم السكانية وبيئتهم المحلية من حيث التصاميم العمرانية، مما يوفر لهم الحياة الكريمة والاستقرار الاجتماعي والمستقبل الآمن.

وزارة الأشغال العامة

82- تُنفذ وزارة الأشغال العامة في الدولة منذ العام 2007 خُطة وطنية للإسكان للسنوات العشرين المقبلة، تغطي احتياجات جميع المواطنين في الدولة إلى جانب خُطط الإسكان التي ينفذها مشروع "برنامج الشيخ زايد للإسكان" ومؤسسة محمد بن راشد للإسكان.

برنامج زايد للإسكان

83- تم إنشاء البرنامج في عام 1999 برأس مال 640 مليون درهم سنوياً لتمويل مشاريع الإسكان للمواطنين من ذوي الدخل المحدود على هيئة قروض تمويلية تسدد خلال 25 سنة بدون فوائد، وصدر القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2009 لينظم عمله، حيث يقدم البرنامج منحاً ومساعدات لا تُسترد للشرائح المحتاجة، و ضاعفت الحكومة الاتحادية ميزانية البرنامج في عام 2010 لتصل إلى مليار وثمانين مليون درهم لتمكينه من التوسع في تنفيذ برامجه، وبلغ إجمالي عدد المساكن التي تم تسليمها 13000 ألف مسكن والعمل قائم في تنفيذ 14000 ألف مسكن حالياً. كما بلغ عدد المواطنين المستفيدين حتى سبتمبر 2011 أكثر من 48 ألف مواطن، وفي يوليو 2012 وحده تم اعتماد أسماء 423 من المواطنين مستحقي المساعدات السكنية.

هيئة قروض الإسكان في إمارة أبوظبي

84- أطلقت حكومة أبوظبي رؤية عصرية جديدة لإسكان المواطنين تقوم على مفهوم المجمعات السكنية المتكاملة، كبديل لمفهوم المساكن الشعبية من خلال بناء 7500 ألف وحدة سكنية عصرية في إمارة أبوظبي بتكلفة 33 مليار درهم، وأعلن مجلس أبوظبي للتخطيط

العمراي في 17 أغسطس 2009 عن إنشاء 1200 مسكن شعبي في عدد من المدن بالمنطقة الغربية وذلك ضمن الخطة التطويرية للإمارة تمتد حتى 2030.

مؤسسة محمد بن راشد للإسكان

85- أسهمت المؤسسة منذ نشأتها في العام 2006 بدور كبير في توفير المسكن الملائم للمواطنين في إمارة دبي من خلال منحهم قروضاً للإسكان أو شراء مساكن جاهزة لهم ، حيث وصل عدد المستفيدين من هذه القروض خلال الستة أشهر الأولى من العام 2009 حوالي 500 مستفيد.

برنامج الشيخ سعود للإسكان

86- انطلق البرنامج في عام 2008 ليعالج بدوره الاحتياجات السكانية لمواطني إمارة رأس الخيمة.

87- مؤخراً وضمن مبادرات رئيس الدولة احتفالاً بالعيد الأربعين لدولة الإمارات تصدر موضوع الإسكان هذه المبادرات؛ حيث تعكف لجنة متابعة مبادرات رئيس الدولة على تسريع وتيرة العمل في إنجاز 1538 فيلا سكنية خلال العام 2012 في مختلف إمارات الدولة، وذلك ترجمة للخطة الإستراتيجية للدولة التي وضعت المواطن وتلبية احتياجاته من مسكن مناسب له كهدف رئيس لها خلال الأعوام المقبلة.

باء- أفضل الممارسات

1- برنامج مساعدة ضحايا جرائم الاتجار بالبشر

88- قامت دولة الإمارات بتوفير مراكز الإيواء والدعم النفسي لضحايا الاتجار بالبشر باعتبار ذلك إحدى ركائز الخطة الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، وتقوم مراكز الإيواء بالتنسيق و التعاون مع مختلف الشركاء بما فيها الجمعيات ذات النفع العام ودول المصدر من أجل تقديم جميع سبل الحماية والرعاية الصحية والنفسية والقانونية للضحية أثناء النظر في قضيتها، ومن ثم تأمين عودتها إلى بلدها الأصلي على نفقة الدولة وذلك في إطار (برنامج مساعدة ضحايا جرائم الاتجار بالبشر) ، حيث يوجد في الدولة عدد من المؤسسات المعنية برعاية ضحايا الاتجار بالبشر، وتأتي على رأسها مؤسستان:

- مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال التي تأسست في عام 2007م بغية توفير الدعم والرعاية النفسية لجميع النساء والأطفال سواء المواطنين أو المقيمين، الذين يقعون ضحايا لجرائم الاتجار بالبشر أو العنف الأسري أو الإهمال الأسري أو إساءة المعاملة من قبل صاحب العمل أو غيرها من المشاكل الاجتماعية؛

- مراكز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر: تم تأسيسها في عام 2008م تحت مظلة هيئة الهلال الأحمر الإماراتي لتوفير الحماية لضحايا الاتجار بالبشر وتقديم الرعاية النفسية والصحية والقانونية لهؤلاء الضحايا ، وقد توسع نشاط هذه المؤسسة بعد أن تم افتتاح مراكز جديدة لها في كل من إمارة الشارقة ورأس الخيمة.

2- مبادرة محمد بن راشد آل مكتوم للتعليم الذكي

89- أطلقت هذه المبادرة في عام 2012 بتكلفة مليار درهم، تهدف المبادرة إلى تحقيق رؤية الإمارات (2021) والتي جعلت من التعليم ركيزة أساسية في مسيرة التنمية المستدامة التي تنشدها، وإلى خلق بيئة تعليمية جديدة في المدارس تضم صفوفاً ذكية بحيث تُوزع أجهزة لوحية لجميع الطلاب وتزويد جميع مدارس الدولة بشبكات الجيل الرابع فائقة السرعة، إضافة لبرامج تدريبية متخصصة للمعلمين ومناهج علمية جديدة مُساندة للمنهج الأصلي، ويُنفذ المشروع بالتعاون بين وزارة التربية والتعليم والهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بالدولة بمتابعة مُباشرة من مكتب رئاسة مجلس الوزراء.

3- نظام حماية الأجور (Wage Protection System)

90- صدر عن وزارة العمل في مايو 2009 بقرار رقم: (788) و تم إطلاقه بالتعاون مع المصرف المركزي لدولة الإمارات، وهو نظام إلكتروني تقوم بموجبه المنشآت العاملة بتحويل أجور عمالها عبر المصارف وشركات الصرافة والشركات المزودة للخدمة، حيث يتيح النظام للوزارة الاطلاع بشكل دائم على عمليات صرف الأجور من خلال وجود قاعدة بيانات شاملة تم إنشاؤها خصيصاً لمتابعة عمليات دفع الأجور، وقد كان من نتائج اعتماد هذا النظام توفير الحماية لأجور ما يزيد عن ثلاثة ملايين وخمسمائة وأربعة وثمانون ألف عامل يعملون في 215 ألف و 681 منشأة، يتم حالياً تسليمهم أجورهم عبر النظام.

4- صندوق سداد ديون المواطنين

91- تم إنشاء الصندوق برأسمال قدرة (10) مليارات درهم لمعالجة سداد قروض المواطنين المتعثرين من ذوي الدخل المحدود، من أهم أهدافه وضع الآليات لتسديد القروض المتعثرة، و زيادة الوعي بمخاطر الاقتراض غير المنضبط ، وترسيخ ثقافة الادخار. قام الصندوق بمعالجة قروض حوالي 6,800 مواطن ، في 21 مايو 2012 وتمت إضافة فئة القروض الشخصية المتعثرة للمواطنين ممن تقل مديونياتهم عن 5 ملايين درهم إلى شرائح الفئات التي يعمل الصندوق على تسوية ومعالجة قروضها ، وقد بلغ عدد الذين شملهم القرار حوالي 368 شخص، بمديونيات متعثرة بلغت 568 مليون درهم.

5- التدابير التي اتخذتها دولة الإمارات في التنمية

التحول إلى الاقتصاد الأخضر

92- تدعم الإمارات التنمية المستدامة وتحرص على دعم مبادرات المجتمع الدولي المتعلقة بالتحول إلى "الاقتصاد الأخضر" و الذي أصبح من أهم أولوياتها ، فقد أعلن نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، إطلاق مبادرة وطنية طويلة المدى لبناء اقتصاد أخضر في دولة الإمارات تحت شعار "اقتصاد أخضر لتنمية مستدامة" تهدف من خلالها دولة الإمارات لتكون أحد الرواد العالميين في هذا المجال ومركزاً لتصدير وإعادة تصدير المنتجات والتقنيات الخضراء ، إضافة إلى الحفاظ على بيئة مستدامة تدعم نمواً اقتصادياً طويل المدى حيث تشمل المبادرة مجموعة من البرامج والسياسات في مجالات الطاقة والزراعة والاستثمار والنقل المستدام إضافة إلى سياسات بيئية وعمرانية جديدة تهدف لرفع جودة الحياة في الدولة.

93- وتأتي استضافة الإمارات لمقر الوكالة الدولية للطاقة المتجددة (إرينا) ودعمها المتواصل لها تجسيدا لالتزامها الراسخ في هذا المجال، كما خطت الدولة خطوة مهمة في دفاعها عن البيئة حينما أطلقت مبادرة طموحة في مجال الطاقة المتجددة و هي مبادرة (مصدر) والتي تسعى من خلالها إلى خفض الاعتماد على مصادر الطاقة التقليدية التي تُعتبر المسؤولة الرئيسية عن زيادة انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي و ظاهرة الاحتباس الحراري و التغيرات المناخية.

صندوق خليفة لتطوير المشاريع

94- تم تدشينه عام 2007، بهدف خلق جيل من رواد الأعمال المواطنين وغرس وتعميق ثقافة الاستثمار بين الشباب المواطنين، إضافةً إلى دعم وبلورة الاستثمارات الصغيرة والمتوسطة في الدولة. يوفر الصندوق حلاً تمويلية متنوعاً لتغطي شرائح المشاريع كافة بفوائد مخفضة للمشروعات المجدية التي تُصَب في خدمة الاقتصاد الوطني ، إضافة إلى أن وزارة الاقتصاد تعكف حالياً على إعداد مسودة قانون لدعم المشاريع الصغيرة و المتوسطة لتمكينهم من المشاركة في سوق العمل.

6- التربية على ثقافة حقوق الإنسان وتعزيز ثقافة المشاركة المجتمعية

لجنة حقوق

95- أنجزتها جمعية الإمارات لحقوق الإنسان بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، التي تستهدف الطلبة من 9-15 سنة وذلك بهدف المساهمة في نشر حقوق الطفل وتعريف الأطفال بحقوقهم وواجباتهم، فضلاً عن تدريبهم على اكتساب مجموعة من المهارات الاجتماعية كالتعاون والحوار. وتم في هذا الإطار تنفيذ مجموعة من الورش التي نظمتها وزارة التربية و التعليم لجميع المستهدفين في جميع المناطق التعليمية.

برلمان الأطفال

96- تعمل وزارة الشؤون الاجتماعية على إطلاق برلمان للأطفال والذي سيضم 40 طفلاً منتخبتين من المناطق التعليمية في الدولة، تتراوح أعمارهم بين 8 و18 عاماً، بهدف تعزيز مفهوم المشاركة البرلمانية، والتعبير عن الرأي لدى الأطفال، وقد تم تشكيل لجنة لإعداد مشروع البرلمان، تضم ممثلين عن الجهات صاحبة العلاقة، وسيُترك لمجلس الوزراء مسألة تحديد الجهة المشرفة على البرلمان حيث اقترحت اللجنة المكلفة بإعداد مشروع البرلمان أن يكون المجلس الوطني الاتحادي هو الجهة المشرفة.

سابعاً - بناء القدرات

ضباط وأفراد ومنتسبي وزارة الداخلية:

- نظمت وزارة الداخلية دورات تدريبية خاصة بحقوق الإنسان خلال الفترة من عام 2009 - 2010 ، عُقدت في كليات ومعاهد ومدارس الشرطة و بلغ عددها (50) دورة تدريبية لتعريف منتسبي الوزارة بطبيعة حقوق الإنسان والنظام العالمي والإقليمي لحقوق الإنسان والحقوق الجماعية وحقوق المسجونين وحقوق الإنسان في تشريعات دولة الإمارات ودور جهاز الشرطة في رعاية حقوق الإنسان. كما قامت وزارة الداخلية بتضمين خططها التدريبية العديد من الدورات الخاصة بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر ، حيث بلغ إجمالي عدد الدورات في هذا المجال (121) دورة في الفترة 2009-2012؛
- ورشة عمل بعنوان "حماية ضحايا الاتجار بالبشر" نظمتها إدارة حقوق الإنسان بالوزارة- أبوظبي في إبريل 2009، حضرها مشاركون من مؤسسات المجتمع المدني والوزارات والدوائر الحكومية وممثلين عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛
- الملتقى الأول للمؤسسات الداعمة لحماية المرأة والطفل - أبوظبي في إبريل 2010؛
- دورة في الأخطاء الشائعة في بلاغات الاتجار بالبشر ومهام مأموري الضبط القضائي - دبي في يوليو 2011؛
- نظم معهد دبي القضائي البرنامج التدريبي "التحقيق والتصرف في جرائم الاتجار بالبشر" في أكتوبر 2011؛
- تنظيم سلسلة من الدورات في موضوع الشغب وحقوق الإنسان حول إمارات الدولة في عام 2012.

وزارة العدل:

- يقوم معهد التدريب و الدراسات القضائية بتأهيل أعضاء سلك النيابة و القضاء في مجال حقوق الانسان عبر دمج مبادئ و أحكام صكوك حقوق الانسان ضمن مناهجه؛
- نظمت وزارة العدل عدد من المؤتمرات و الدورات لأعضاء السلطة القضائية و النيابة في مجال حقوق الانسان بالتعاون مع خبراء متخصصين في هذا المجال، إلى جانب إيفادهم للمشاركة في المؤتمرات الدولية ذات الصلة.

وزارة العمل:

- نظمت الوزارة بالتنسيق والتعاون المشترك مع دائرة القضاء في أبوظبي برنامجاً متخصصاً لتأهيل المفتشين العماليين بالوزارة ، يهدف إلى تدريب وتأهيل مفتشي الوزارة على الإجراءات القانونية المتبعة في القضايا العمالية، والتكليف القانوني للقضايا العمالية، بما يساعد على تسهيل وتقليص الإجراءات المتبعة في القضايا العمالية، و يصب في نهاية الأمر في سرعة البت والفصل في القضايا؛
- نظمت محاضرات متخصصة تتعلق بحماية صحة وسلامة العمال ، مثل دورات الإسعافات الأولية و دورات التوعية حول سبل الوقاية من انفلوانزا الخنازير (H1N1).

وزارة الصحة:

- أقامت العديد من الدورات التدريبية والتوعوية في مجال حقوق المرأة فيما يتعلق بالوقاية من سرطان الثدي حيث نظمت عشرين محاضرة توعوية في هذا الشأن في دبي و أبوظبي من الفترة 2008 إلى 2010؛
- أقامت دورات متعلقة بحماية حقوق المتعاشين مع مرض نقص المناعة المكتسب (الايدز) وذلك من خلال اليوم العالمي لمكافحة الايدز والذي يُعقد بصفة سنوية في الأول من ديسمبر.

وزارة التربية و التعليم:

- تعمل وزارة التربية و التعليم على إنشاء برلمان طلابي يحاكي في تركيبته تركيبة المجلس الوطني وآليات عمله ، حيث أبرمت الوزارة مذكرة تفاهم مع المجلس الوطني الاتحادي وجاري العمل على توقيع المذكرة التنفيذية المقترحة من امانة المجلس، مما من شأنه أن يساهم في تدريب الطلبة على المشاركة الفاعلة في شؤون الحياة العامة، وفتح قنوات الحوار المباشر بينهم وبين صانعي القرار.

اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر:

- نظمت ورشة للعصف الذهني في يناير 2009 حضرها 80 مسؤولاً حكومياً لمناقشة الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، وبحضور مسؤولين من مختلف الجهات القائمة على إنفاذ القانون والدوائر القضائية الاتحادية والمحلية في الدولة؛
- نظمت ورشة عمل بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة لمدة يومين في فبراير 2009 حول كيفية التعرف على الضحايا، كجزء من برنامج الدولة الشامل الخاص بدعم الضحايا؛
- نظمت دورات تدريبية لأعضاء السلطة القضائية من قضاة وأعضاء نيابة حول قانون مكافحة الاتجار بالبشر في معهد الدراسات القضائية الاتحادي ومعهد دبي القضائي.

شرطة دبي:

- دورة تدريبية بعنوان "مكافحة الاتجار بالبشر من منظور الأمن الوطني" تهدف إلى تعريف المنتسبين بخطورة هذه الجريمة ومدى تأثيرها على الأمن الوطني في أبريل 2010؛
- نظم مركز مراقبة الاتجار بالبشر بشرطة دبي بالتعاون مع مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال في نوفمبر 2009 منتدى لمدة يومين حول الاتجار بالبشر التحديات والعقبات، بهدف توحيد الجهود بين جميع الجهات المعنية بمكافحة هذه الجريمة، وشارك في هذا المنتدى ممثلون عن وزارات الداخلية والعمل والصحة وشرطة دبي وأبو ظبي وبعض من الجهات الأخرى ذات العلاقة؛
- نظمت شرطة دبي بالتعاون مع مؤسسة دبي لرعاية النساء و الاطفال الملتقي الثاني لمكافحة الاتجار بالبشر تحت عنوان " الاعلام و الاتجار بالبشر" في 2010.

الاتحاد النسائي العام والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة :

- عقد ورش عمل ودورات منتظمة للتعريف باتفاقيات (حقوق الطفل – القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) بمشاركة الجمعيات النسائية و المؤسسات المعنية بالمرأة و الطفولة بالدولة؛
- اطلاق الحملة الوطنية بالتوعية بحقوق الطفل تحت شعار (حقوقنا عليكم) في الفترة من 25 أكتوبر إلى 3 نوفمبر 2011 بالتعاون مع وزارة العدل ووزارة الداخلية والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة والمجلس الأعلى لشؤون الأسرة ودائرة الخدمات الاجتماعية ، تضمنت الحملة ندوة شملت على العديد من اوراق العمل حول حقوق الطفل و ورشة عقدت في المجلس الوطني الإتحادي لمناقشة حقوق الطفل ، أدارها الأطفال ، بالاضافة إلى تنظيم محاضرات على مستوى مدارس الدولة؛

- عقدت ندوة حول حقوق الطفل بالتعاون مع المجلس الأعلى للأمومة والطفولة ومعهد التدريب والدراسات القضائية في يونيو 2012 تضمنت العديد من الاوراق القيمة حول حقوق الطفل؛
- عقد ورش عمل ودورات تدريب متخصصة لتمكين المرأة اقتصادياً في المناطق النائية بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة خلال شهري مايو و يونيو 2012 في كل من رأس الخيمة، الفجيرة، أم القيوين، و عجمان.

هيئة تنمية المجتمع بدبي:

- تم تسجيل حوالي 100 متطوع من أهالي منطقة حتا ضمن برنامج التطوع الخاص بالهيئة وتمت إقامة دورات تدريبية لهم وإشراكهم في العديد من الأنشطة والفعاليات وتقديم المساعدات الاجتماعية التي تم توفيرها إلى أهالي المنطقة عن طريق إدارة المنافع الاجتماعية بالقطاع.

مؤسسة دبي لرعاية النساء و الاطفال:

- نظمت المؤسسة دورة حول " دور المرأة في تدعيم مكافحة الاتجار بالبشر" في مارس 2011.

جمعية الإمارات لحقوق الإنسان:

- ظمت حلقة نقاشية وعرض فيلم وثائقي حول جرائم الاتجار بالبشر وواقعها في دولة الإمارات العربية المتحدة؛
- عقدت ندوة حول الاتجار بالبشر بمقر ندوة الثقافة والعلوم في دبي تهدف إلى التعريف بهذه الجرائم و كيفية التصدي لهذه الجرائم.

ثامنا – التحديات و الأولويات

- 97- تتبع دولة الإمارات منهجية تتسم بالشفافية و التدرج والمزاوجة الناجحة بين النسق الداخلي لإطارها التشريعي و التنظيمي ومواءمته مع ما التزمت به أمام المجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسان.
- 98- كما تواجه دولة الإمارات في مجال حقوق الإنسان شأنها شأن بقية الدول عدداً من التحديات و الأولويات في ظل ما يشهده العالم من تطورات متسارعة و التي تسعى للتركيز عليها في المرحلة المقبلة ، ويأتي على رأسها المسائل التالية:

- تعزيز دور الآليات الوطنية المتخصصة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان لمواكبة المستجدات الوطنية والدولية التي تخلق الحاجة لمثل هذه الآليات، ولعل أهم ما تسعى إليه الدولة في هذا المجال حالياً هو دراسة إنشاء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان والتي ستجمع في هيكلها التمثيل الحكومي والمجتمع المدني لتعمل على بلورة وتنسيق جهود الدولة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- مواصلة العمل من أجل تطوير القوانين والتشريعات الوطنية المعمول بها بُغية إضفاء المزيد من الحماية لمبادئ حقوق الإنسان ومواكبة أفضل الممارسات التشريعية العالمية في هذا الشأن؛
- مواصلة بناء القدرات المتخصصة و الكوادر المؤهلة في مجالات حقوق الإنسان المختلفة و المواظبة على تدريبها وفقاً لمنهجية مستدامة، والاهتمام بإدماج تلك الكوادر في جهات العمل والمؤسسات التعليمية و الأكاديمية ليصبح موضوع حقوق الإنسان والتربية على ثقافة حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ في الهياكل التنظيمية لكل المؤسسات والجهات المختلفة في الدولة؛
- تقييم الاستراتيجيات الحالية في مجالات المرأة و الطفولة والعمل ومكافحة الاتجار بالبشر، وتهدف عملية التقييم إلى معرفة مدى تحقيق الأهداف المنشودة التي وضعت من أجلها تلك الاستراتيجيات، بالإضافة إلى تكوين قاعدة بيانات مستندة إلى حقائق وإحصاءات عن ممارسات الدولة في كافة مجالات حقوق الإنسان.

تاسعا - الخاتمة

99- إن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية يعتبر مكوناً أساسياً من مبادئ وقيم مجتمع الإمارات، وقد حققت دولة الإمارات مكاسب عظيمة تفتخر بها في هذا الشأن جعلت منها مجتمعاً جذاباً وناجحاً، قائماً على ترسيخ قيم التسامح و العدالة والمساواة النابعة من إرثها الحضاري والثقافي الذي يكرس هذه القيم.

100- وإن دولة الإمارات وقيادتها السياسية عازمة على المضي قدماً للعمل على إضافة المزيد إلى سجل إنجازاتها المتميز في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والمساهمة والتفاعل بشكل إيجابي مع الممارسات العالمية في هذا الشأن.